

بلدية الكويت

قرار وزاري رقم (47) لسنة 2023

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (224) لسنة

2022 بشأن شروط وضوابط الإضافات للقوائم

التنظيمية الاستثمارية والتجارية

وزير الدولة لشئون البلدية

-بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية

الكويت المعدل بالقانون رقم (1) لسنة 2018 ،

-وعلى القرار الوزاري رقم 224 لسنة 2022 بشأن شروط

وضوابط الإضافات للقوائم التنظيمية الاستثمارية والتجارية،

-وعلى قرار المجلس البلدي رقم (م ب/م ق8/146/11/2022

(1د) المتخذ بتاريخ 2022/12/19 بالموافقة على مشروع تعديل

البندين (9 و10) من المادة الثالثة من القرار الوزاري رقم (224)

لسنة 2022 بشأن شروط وضوابط الإضافات للقوائم التنظيمية

والاستثمارية والتجارية ،

[المحامي مسفر عايض](mailto:mesferlaw.com)



mesferlaw.com

-ولتقتضيات المصلحة العامة.

قرر

مادة أولى:

يستبدل بنصي البندين (9) و(10) من المادة الثالثة من القرار

الوزاري رقم 224 لسنة 2022 بشأن شروط وضوابط الإضافات

للقوائم التنظيمية الاستثمارية والتجارية النصين التاليين :

(9- يتم تقدير سعر المساحة المضافة وفقاً للأسعار السائدة لنوع

الاستعمال المقرر للقسيمة المطلوب إضافة المساحة إليها وقت ورود

المعاملة إلى وزارة المالية لإنهاء الإجراءات المالية بعد صدور قرار

المجلس البلدي بالموافقة على الإضافة) .

(10- في حال كانت الإضافة لقسيمة يوجد بها استعمالين على سبيل

المثال (تجاري + استثماري) يكون استعمال المساحة المضافة على

حسب نسبة مساحة كل استعمال للآخر ضمن القسيمة الأصلية

ويتم تقدير سعر الإضافة لكل استعمال وفق الأسعار السائدة في

وقت ورود المعاملة إلى وزارة المالية لإنهاء الإجراءات المالية بعد صدور

قرار المجلس البلدي بالموافقة على الإضافة)

مادة ثانية

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به

من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الدولة لشئون البلدية

عبد العزيز وليد عبد الله المعجل

صدر في: 22 رجب 1444 هـ

الموافق: 13 فبراير 2023 م